



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل رقم ٨٩ لسنة ٢٠٢٢

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٥١٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ، ولائحته التنفيذية.
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة.
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة.
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٦٣ لسنة ٢٠٢١ في شأن استمرار فرض رسم صادر علي بعض أنواع الخردة
والخامات.
وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ في شأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت.
وعلى مذكرة السيد مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة في ٢٠٢٢/٩/١٤.

قرر
المادة الأولى

يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار اليه بعاليه ، وذلك لمدة ستة اشهر ، اعتبارا من
٢٠٢٢/١٠/١١.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير
التجارة والصناعة

احمد سيد صالح
المهندس / احمد سمير صالح

